

القاعدة النحوية بين حتمية الاستعمال اللغوي وآليات الافتراض العلمي

The grammatical rule between the imperative of linguistic use and the mechanisms of scientific assumption

¹ طاهر كلام الجديان *¹ جامعة أحمد زبانة (غليزان) Tahar.kellameldjedian@cu-relizane.dz² محمد ابن شمانيجامعة أحمد زبانة (غليزان) Benchemanimohamed48@gmail.com²

مختبر الدراسات المتعددة التخصصات لتعليم وتعلم اللغات

تاريخ الارسال: 2022/09/05 تاريخ القبول: 2023/01/14 تاريخ النشر: 2023/03/00

ملخص:

يهدف هذا المقال إلى تبيان بعض ما اهتمت إليه اللغات البشرية من قواعد معيارية تحدد علاقة الملفوظ بالكائن الذهني الذي يضبط حدود الفهم والإفهام وآفاق التواصل، فالنحو العربي قد نشأ في بداياته الجينية الأولى وصفا واستقراء للمدونة العربية وباعتباره مسطرة ضابطة للنص القرآني وللخطاب المتعالي. عرف هذا التفكير النحوي العربي تغييرا ليتساق مع الحضارة الفكرية العربية التي انفتحت على الحضارات البشرية القائمة يومئذ، كان من أهم منجزات النحو العربي تلك الجهود العلمية والعملية في جوانبه الأصولية والعقلية فكان أن انتصرت طائفة من النحاة إلى السماع، وآخرون إلى القياس، وانتصر كل منهم إلى مخرجات للمسائل اللغوية تبعا لنزعتهم الفكرية، لقد امتدت هذه الخلافات إلى قضايا تتعلق مع طبيعة الفكر الإنساني من حيث هو توليد عقلي أو وصف استعمالي في ممارسة الظاهرة اللغوية، ومن هنا انبثقت إشكالية المقال الذي استهدف ثنائي الاستعمال والافتراض ومشمولاتهما مع إيضاح مصطلحات القاعدة والضابط والنظرية وغيرها مما له تعلق بالتفكير اللغوي والتفكير النحوي.

الكلمات المفتاحية: التفكير النحوي، السماع، القاعدة النحوية، الاستعمال، الافتراض .

Abstract:

This article aims to clarify some of the normative rules to which human languages have been guided, defining the relationship of the verbalized with the mental being that controls the limits of understanding and understanding and the horizons of communication. This Arab grammatical thinking experienced a change in order to be consistent with the Arab intellectual civilization that opened up to the existing human civilizations at that time. Outputs of linguistic issues according to his intellectual tendency, these differences have extended to issues related to the nature of human

thought in terms of mental generation or a usage description in the practice of the linguistic phenomenon. It is related to grammatical thinking.

مقدمة :

كان من أهم مباحث ومنجزات النحو العربي تلك الجهود العلمية والعملية في جوانبه الأصولية والعقلية فكان أن انتصرت طائفة من النحاة إلى الرواية والنقل والسماع، وآخرون إلى الرأي والاجتهاد والقياس، وانتصر كل منهم إلى مخرجات للمسائل اللغوية تبعا لاختياراته ومذهبه ونزعتة الفكرية.

لقد امتدت إذا هذه الخلافات إلى قضايا تتعالق مع طبيعة الفكر الإنساني من حيث هو توليد عقلي أو وصف استعمال في ممارسة الظاهرة اللغوية، ومن هنا انبثقت إشكالية هذا البحث فيما يصطلح عليه بالاستعمال اللغوي والافتراض العلمي النحوي، فما الاستعمال اللغوي؟ وما الافتراض النحوي؟ وهل الافتراض هو عملية عقلية منطقية فرضت بالكره على الاستعمال اللغوي؟ أم هو تفكير لغوي طبيعي؟

حاولت الإجابة عن هذه التساؤلات بإبراز هذا المبحث النحوي الذي لجأ إليه النحاة لاعتبارات متعددة أبرزها ما كان القصد منه تبرير القاعدة النحوية التي لا تقبل عندهم التخلف أو النقض.

وقد تحتم بناء هذا المقال بالوقوف عند مصطلحات لها علاقة صميمية بالاستعمال اللغوي والافتراض النحوي كمصطلح القاعدة والضابط والافتراض والنظرية وقد أشرت في خاتمة المقال إلى أهم النتائج المتوصل إليها والموصى بها.

مفهوم القاعدة في اللسان العربي والاصطلاح العلمي:

تعريف القاعدة في اللغة :

القاعدة أصل الشيء وأساسه، سواء أكان ماديا كقواعد البيت والبناء أو معنويا كقواعد الدين وقواعد الإسلام، وقواعد اللغة وغيرها، قال ابن منظور في لسان العرب : " والقاعدة أصل الأس، والقواعد: الأساس وقاعدة البيت أساسه، وفي التنزيل " وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل " ¹، قال الزجاج: القواعد أساطين البناء التي تعمد، وقواعد الهودج خشبات أربع معترضة في أسفله تركب عيدان الهودج فيها . وقال أبو عبيد: قواعد السحاب أصولها المعترضة في آفاق السماء شبهت بقواعد البناء ².

وقال ابن فارس في معجم المقاييس: القاف والعين والdal أصل مطرد منقاس لا يخلف... ثم قال: وامرأة قاعدة، إن أردت القعود ، وقاعد عن الحيض والأزواج والجمع قواعد، قال الله تعالى : "والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا " ³ اه ⁴.

بين القاعدة النحوية ومصطلحي الأصل والفرع :

كانت القاعدة النحوية هي الباعث والسبب الرئيسي لنشأة النحو العربي ، لكنها لم تكن بهذا المصطلح بل اختلفت مسمياتها لدى الرعيل الاول المؤسس لعلم النحو العربي غير انها كانت تمارس تلقائيا في الصناعة النحوية واللسانية وما يصحبها من تأصيل وتعليل واستدلال وغيرها من الأدوات التحليلية .

استعمل سيبويه مصطلح "الأصل" لدلالات ومقاصد عدة منها: القاعدة النحوية، يقول في توصيف النكرة والمعرفة: في الكتاب: "لأن الابتداء إنما هو خبر، وأحسنه إذا اجتمع نكرة ومعرفة أن يبتدأ بالأعرف، وهو أصل الكلام" ⁵، ويقول: "وقد قالوا هلاك وهالكون فجاءوا به على قياس هذا البناء والأصل" ⁶، وابن السراج سمي كتابه في النحو بالأصول في النحو، وعنى بالأصول القواعد الأساسية في علم النحو، ومن الأمثلة والشواهد على توظيفه مفردة "الأصل" بمعنى القاعدة أو القواعد في كتابه قوله: "وأصل الكلام موضوع للفائدة" ⁷ وكذلك الزجاجي يقول في تحديد المعرب والمبني: "المستحق للإعراب من الكلام الأسماء، والمستحق للبناء الأفعال والحروف هذا هو الأصل" ⁸.

تطرق أبو البقاء الكفوي في كتابه الكليات إلى استعمالات الأصل والفرع لدى النحاة وذكر أمثلة لها في كل باب من أبواب النحو والصرف، وخلص إلى أن مصطلح الأصل يراد به القاعدة عند النحاة، والقاعدة أيضا تطلق ويراد بها الأصل، حيث ذكر إن من استعمالات مفردة الأصل أنه يطلق على القانون والقاعدة المناسبة المنطبقة على الجزئيات ⁹، ثم استطرد وأفاض القول في ذكر أمثلة كثيرة عن النحاة جعلوها أصولا في التعقيد النحوي، منها: "الأصل في الرفع الفاعل والباقي مشبه به، قاله الخليل، وقال سيبويه: الأصل هو المبتدأ والباقي مشبه به" ¹⁰، وذكر في تعريف القاعدة أنها "كل قاعدة فهي أصل للتي فوقها" ¹¹، وقال في النظرية: "من حيث إنها منطبقة على جزئيات موضوعها تتعرف أحكامها منها قاعدة" ¹²، وقال في وضع آخر في تحديد مفهوم القاعدة: "هي الأساس والأصل لما فوقها وهي تجمع فروعاً وأبواب شتى" ¹³.

أما مصطلح الفرع فهو ما يقابل الأصل، وينسحب على المسموع الذي خرج عن الأصل أو القياس، يقول الرماني: "الأصل أول يبنى عليه ثان. الفرع ثان يبنى على أول" ¹⁴، فالأول أصل، والثاني فرع والأصل في اللغة هو كما في معجم التعريفات "ما يبنى عليه غيره" ¹⁵، أو هو "عبارة عما يفتقر إليه، ولا يفتقر هو إلى غيره" ¹⁶، وهو أيضا "ما يثبت حكمه بنفسه ويبنى عليه غيره" ¹⁷، ويقول أبو البقاء العكبري: "أما الفرع والأصل فهما في هذه الصناعة غيرهما في صناعة الأقيسة الفقهية والأصل ها هنا يراد به الحروف الموضوعية على المعنى وضعا أوليا، والفرع لفظ يوجد في تلك الحروف، مع نوع تغيير ينظم إليه معنى زائد على الأصل" ¹⁸، وقال في موضع آخر من الكتاب: "ومعلوم أن مالا زيادة في أصل لما في الزيادة" ¹⁹.

وابن جني قد استعمل مصطلحي الأصل والفرع في كتابيه: الخصائص، وسر صناعة الإعراب، على نحو ما ذكره سيبويه وغيره ممن تقدمه، حيث عقد أبوابا في الخصائص تحت عناوين مثل: باب من غلبة الفروع على الأصول، باب في حمل الأصول على الفروع ²⁰، وباب في المستحيل وصحة قياس الفروع على الأصول، واستعمل

أحيانا المباني بدل الفروع كما في باب: تلاقي المعاني على اختلاف الأصول والمباني، وأشار إلى أن النحاة ساروا على سنن العرب في لغتها وتجوّزها أحيانا بجعل الفرع أصلا، والأصل فرعاً، فقال: " وهذا المعنى عينه قد استعمله النحويون في صناعتهم فشبهوا الأصل بالفرع، في المعنى الذي أفاده ذلك الفرع من ذلك الأصل"²¹.

وفي الكتاب الآخر سر صناعة الإعراب أفرد عناوين مثل: الأصلي والزائد²²، وإبدال الحروف من الأصل إلى الفرع في أبواب شملت معظم مباحث الكتاب وفصوله وأبوابه.

وخلاصة ما قد يقال عن الأصل والفرع أنهما مصطلحان عرفهما الدرس اللساني العربي قديماً، وتم الارتكان إلى هذين المصطلحين في كثير من المباحث اللغوية، وكان النحاة يلجأون إليهما كثيراً في إبراز الفرق بين المسموع المروي عن العرب وما قيس عليه من فروع لاحقة به، وهذا ما تم الاستقرار والركون إليه بتسمية المطرد المشهور والمتواتر من كلام العرب قاعدة، وماخالف ذلك عد من قبل الشاذ وغيره في التأليف النحوي عصري الازدهار والاستقرار.

أما القاعدة النحوية أو القاعدة بهذا الاصطلاح فظهرت متأخرة لدى متأخري النحاة وهي مرادفة لمعنى النحو فهي تستهدف التقنين له ووضع الأحكام والطرائق الموصلة إلى اقتفاء العرب في طريقة كلامها ونظامها اللساني.

وأشهر من أسمى مؤلفاً في النحو باسم القواعد، القرافي في كتابه " القواعد الثلاثون في علم العربية " وعنون لها قاعدة قاعدة، وقبله أبو محمد الخوارزمي في كتابه " القواعد والفوائد في الاعراب " ثم استعمل ابن هشام من بعدهما مفردة القاعدة كثيراً في كتابه " مغني اللبيب عن كتب الأعاريب " حيث قال في مقدمة الكتاب أنه كتب كتاباً سماه الإعراب عن قواعد الإعراب وسماها بالقواعد الكبرى²³، وخص في المغني باباً بالقاعدة ذكر فيه ثلاثة عشر قاعدة ختم بها الكتاب، وذكر أن هذه القواعد عبارة عن " أمور كلية يتخرج عليها مالا ينحصر من الصور الجزئية، أشار بهذا إلى أنه يقسم القواعد النحوية إلى كلية وجزئية، فالكلية تسري على أبواب متعددة في النحو، والجزئية هي ما يصطلح عليها بالضابط، والتي تختص بباب واحد لا تتعداه إلى غيره . وفي الكتاب الذي أشار إليه ابن هشام وهو الإعراب عن قواعد الإعراب قال في مقدمته " فهذه فوائد جلية في قواعد الإعراب، وقال شارحه خالد الأزهرى: " قواعد" جمع قاعدة وهي : " قضية كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها"²⁴

ويلاحظ أن القرافي استعمل القاعدة بمعنى الكلية، وتبعه في ذلك ابن هشام، لأن القاعدة الكلية تشمل قضايا في أبواب مختلفة، أما ما يختص بباب واحد فالأولى أن يسمى ضابطاً وسيأتي بيانه، غير أن ابن هشام توسع في ذكر القواعد التي سرت عنده على أهم أبواب النحو، بخلاف القرافي الذي حصرها في جزئيات في النحو والصرف.

وفي القرن العشرين استقر العمل على تسمية النحو بالقواعد، وأصبح يشمل كل مباحث النحو ومفرداته، من ذلك كتاب قواعد اللغة العربية والتطبيق عليها للدكتور أحمد شلي والقواعد الأساسية في علم العربية للدكتور أحمد الهاشمي وغيرهما.

القاعدة عند علماء أصول الدين وأصول الفقه:

قال ابن تاج الدين السبكي في "جمع الجوامع" في مقدمة الكتاب يصفه فيها "الآتي من في الأصول بالقواعد القواطع"²⁵، وقال شارحه: "والقاعدة قضية كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها نحو الأمر للوجوب حقيقة، والعلم ثابت لله تعالى" وتعقب الشارح الحلي وهو الإمام البناني في جعل قواعد أصول الدين قطعية، بل منها ما هو ظني كالسمعيات، وحتى في التمثيل لها بقوله العلم ثابت لله تعالى، رأى البناني أنها ليست قاعدة لعدم كلية الموضوع والقاعدة تكون أعم بنفسها أو بما تؤول إليه²⁶. ومثله القاعدة في الأشباه النظائر لابن السبكي، حيث أصبحت القواعد عند الفقهاء تسمى علم القواعد وهي مستقلة عن مباحث الفقه الأخرى وتجوز بعضهم في إطلاق ذلك على قواعد النحو فقالوا على قواعد اللغة أو علم قواعد النحو.

وبالعودة إلى القواعد الفقهية فقد تحدث عنها القراني في الفروق أكثر من مرة، وتحدث الشاطبي عن مصطلحي القاعدة والضابط في الموافقات أيضا. وألف بعض المتأخرين: ضوابط التفكير النحوي بحث فيه عن الضوابط والقواعد المطردة في نظام اللغة العربية.

مصطلحات مرادفة للقاعدة:

المقاييس:

فمن المصطلحات المرادفة لمفردة القاعدة والتي استعملها النحاة قديما وحديثا: المقاييس، والضوابط، والقوانين، ومنها الأصل الذي سبق الحديث عنه، فقد عرف ابن عصفور النحو في المقرب بقوله: "النحو علم مستخرج بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب..."

تجدر الإشارة إلى أن مصطلح القواعد قد كان فاشيا لدى الفقهاء وعلماء الأصول، ككتاب القواعد في فروع الشافعية للجائري، وقواعد الأحكام في مصالح الأنعام للعز ابن عبد السلام، والمذهب في ضبط قواعد المذهب، والقواعد الكبرى والقواعد الصغرى، واستقر الأمر في الدراسة الفقهية الأصولية إلى تقسيم القواعد إلى قواعد فقهية، وقواعد أصولية.

القوانين:

ومن المصطلحات أيضا: القوانين أو القانون، يقول الجرجاني في التعريفات وهو يعرف علم النحو: "النحو علم بالقوانين يعرف بها أحوال التراكيب العربية من الإعراب والبناء وغيرهما"²⁷، وفي مغني اللبيب يقول ابن هشام: "واعلم أنني تأملت كتب الإعراب فإذا السبب الذي اقتضى طولها ثلاثة أمور، أحدها كثرة التكرار، فإنها

لم توضع لإفادة القوانين الكلية ...²⁸، فهو يقصد القواعد النحوية الكلية ، لأنها عنده قسمان : كلية وجزئية وأفرد للقواعد الكلية بابا في آخر الكتاب كما سبقت الإشارة إليه.

ومن حيث اللغة فإن هذه الألفاظ والمفردات الأربع :قاعدة، قانون، الضابط، والأصل كلها مترادفة، جاء في المنجد في اللغة والأعلام أن القاعدة تطلق على " الأصل والقانون والضابط وتعرف بأنها أمر كلي ينطبق على جميع جزئياته"²⁹، ونحوه في المعجم الوسيط القاعدة: " أمر كلي ينطبق على جميع جزئياته التي تتعرف أحكامها منه"³⁰، وعرف القاعدة بأنها " الضابط أو الأمر الكلي ينطبق على جزئيات"³¹ ومثله الضابط : " حكم كلي ينطبق على جزئياته"³².

الضوابط:

فمن الألفاظ إذا مفردة" ضابط " التي ترادف القاعدة، وقد استعملها النحاة غير أنهم لم يشيروا إلى وجود فرق بينها وبين القاعدة، لكن المستقرئ لاستعمالهما يجد فرقا في إطلاقهما لدى الممارسة الاصطلاحية النحوية، قالقاعدة توعب مسائل وجزئيات من أبواب كثيرة ومختلفة، أما الضابط فهو أشبه بالقيّد أو الشرط في الأعمال أو نفيه ونحو ذلك.

وقد ألف في النحو أبو عبد الله السلمي كتابا أسماه " الضوابط الكلية أو النحوية فيما تمس إليه الحاجة من العربية"، ونقل محقق الكتاب عن المازني في المنصف أن كتاب الضوابط جمع ستة وستين بابا بين النحو والصرف، على منهج السابقين³³

ويعد ابن هشام من أكثر من استعمل الضابط في جل مؤلفاته منها على سبيل التمثيل في كتابه أوضح المسالك يقول في باب المعرب والمبني ، في حديثه عن الاسم المبني وذكر من شروط بنائه: أن يشبه الحرف في ثلاثة أمور "أحدها الشبه الوضعي وضابطه..."³⁴، والشبه المعنوي وضابطه...³⁵، والشبه الاستعمالي وضابطه...³⁶ " وفي كتابه الآخر "شذور الذهب" يقول في ضبط قسمة الكلام إلى: خير وطلب وإنشاء: "وضابط ذلك أنه إما يحتمل التصديق والتكذيب أولا...³⁷ " وفي باب نائب الفاعل " والواجب ضابطه أن يتأخر عنه فعل مفسر له " ³⁸، وفي باب الإضافة أنها أنواع مقدرة بفي " وضابطها أن يكون المضاف إليه ظرفا للمضاف"³⁹. والمقدرة بمن ضابطها أن يكون المضاف إليه كلا للمضاف وصالحا للإخبار به عنه"⁴⁰، ومثل هذا أيضا في كتابه "قطر الندى" يقول في باب الاشتغال " وضابط هذا الباب..."⁴¹ وفي باب التنازع يقول أيضا: " وضابطه أن يتقدم عاملان أو أكثر..."⁴²

لقد كان لهذا المصطلح تدوال في وسط الفقهاء والأصوليين، لكن من دون تواضع على جعله مصطلحا منضبطا، فمن ذلك قول تاج الدين ابن السبكي في جمع الجوامع "ومنها اختلاف الضابط في الاصل "⁴³، ثم تواتر بعد ذلك استعماله، وأصبح يفرق بينه وبين القاعدة الكلية ككتاب القواعد الكلية والضوابط الفقهية لابن عبد الهادي الحنبلي المتوفى سنة (909 هـ) وغيره، وقد استقر العمل لدى متأخري الفقهاء على اعتبار القاعدة بأنها

قضية أكثرية تنطبق على أكثر جزئيات موضوعها والفرق بين القاعدة والضابط أن القاعدة تجمع فروعاً من أبواب شتى والضابط يجمعها من باب واحد.

ويلاحظ أن هذا المصطلح أصبح أكثر نضجاً وتكاملاً لدى الفقهاء إذ الفروق عندهم بين هذه المفردات أصبح مسلماً به في الدراسات الشرعية المعاصرة اليوم بخلاف واقع هذا المصطلح في الدراسات اللغوية واللسانية قديمها وحديثها.

المعيار:

ومن المصطلحات المرادفة لمفردة القاعدة "المعيار" استعملت للدلالة على القواعد قديماً وحديثاً قال ابن جني في سر صناعة الإعراب: "وهذا عيار في جميع ما يرد عليك من هذا فاعرفه وقسه تصب إن شاء الله" ⁴⁴، حيث استعمل مفردة "عيار" قاصداً بها المعيار الذي يعني القاعدة أو الضابط، وقد كان لهذا الاصطلاح وجود في الدراسات اللغوية والأصولية والعقلية فمن ذلك كتاب "عيار الشعر" لابن طباطبا، ألفه لغرض تبيان قواعد نظم الشعر والأسباب الموصلة إلى المكنة من الصناعة الشعرية كما أوضح ذلك في مقدمة الكتاب ⁴⁵.

وفي العلوم العقلية ألف الغزالي كتابه "المعيار" شرح فيه ضوابط وقواعد المنطق العقلي وذكر في مقدمة الكتاب أن الباعث على تأليفه أمران: "أحدهما تفهيم طرق الفكر والنظر وتنوير مسالك الأقيسة والعبر" ⁴⁶

كما استعمل الفقهاء مفردة المعيار للدلالة على القواعد والضوابط الفقهية في جل المدونات الفقهية من ذلك كتاب الونشريسي المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب

القاعدة والأشباه والنظائر والفروق:

عرف فن الأشباه والنظائر في الفقه الإسلامي بكونه علماً يستهدف قواعد الفقه وضباطه وعرف الحموي هذا الفن بقوله: "المسائل التي يشبه بعضها البعض مع اختلاف في الحكم لأمر خفية أدركها الفقهاء بدقة أنظارهم، وكان الشائع لديهم إطلاقها على القواعد والفروق، مع التفريق بين الأشباه والنظائر بخلاف علماء اللغة والنحاة الذين لم يفرقوا بينهما.

كتب الفقهاء مؤلفات عدة تحمل هذا العنوان مثل: الأشباه والنظائر لابن الوكيل الشافعي وللعلائي وابن السبكي وابن الملقن والسيوطي كتب تحمل العنوان ذاته.

أما الفروق فأشهر من كتب فيها، وفي الفروق اللغوية: أبو هلال العسكري في كتابه الفروق اللغوية (ت395)، وأشهر كتب الأشباه والنظائر في النحو كتاب السيوطي إذ صرح في مقدمة الكتاب أن هذا "فن

القواعد الخاصة بالضوابط والاستثناءات والتقسيمات⁴⁷، فعلم من هذا أن السيوطي لا يفرق بين الأشباه والنظائر والقواعد.

وذكر محققو الكتاب نقلاً عن أحمد راتب النفاخ أن: أصل التفكير في الأشباه والنظائر وجمعها والتأليف فيها سواء في الفقه أو النحو أو الشعر أو اللغة إنما يعتمد في أساسه على أصل قائم في الفكر هو القياس...⁴⁸.

مفهوم الاستعمال :

إن الاستعمال اللغوي نعني به ذلك التلقي للمدونة العربية من مصادرها ومواقيتها الزمانية والمكانية مع رصد مستوياتها وما تنماز به من فوارق ترجع إلى معايير علمية جعلت من بعض النصوص قاعدة يحتكم إليها ويرجع إليها في التأسيس ووضع الضوابط في الدرس اللساني العربي يقول عبد الرحمن الحاج صالح: "إن فصحاء العرب هم الناطقون بالعربية الذين لم تتغير لغتهم بالنسبة لغير الفصحاء وأخذت منهم اللغة واعتنى بها النحويون واللغويون الذين قاموا بذلك بالتمييز الصارم بين ما كان كثيراً في الاستعمال يعرفه جميع العرب الفصحاء وهو الجزء الأكبر مما دونوه كما سنبينه فيما بعد وبينما كان يعرفه ويستعمله أكثرهم أو أقلهم"⁴⁹.

يشير عبد الرحمن الحاج صالح في هذا النص إلى المعايير التي تصنف المدونة العربية المسموعة على أساسها والإجراءات والتحريات التي اعتمدها اللغويون في عملية الجمع والتوصيف وصولاً إلى الضبط ووضع القوانين، وقد قسم السيوطي المسموع إلى مطرد في القياس والاستعمال، ومطرد في الاستعمال شاذ في القياس، ومطرد في القياس شاذ في الاستعمال، وشاذ في القياس والاستعمال معا⁵⁰.

ويستقي من هذا أن الاستعمال درجات ودركات فمنه ما كان مجمعا عليه بين العرب ومن ثمة النحاة، ومنه ما هو أسفل منه مع توافق في الأصول العامة وهناك استعمالات ترجع كلها إلى الشذوذ، ولا يعتمد عليها في ضبط القواعد ووضع الأسس لها.

والاستعمال بهذا التوصيف السابق له آليات وتقنيات إجرائية وشروط علمية يرتكز إليها في عملية الجمع وهي مصطلحات معروفة وشائعة وذائعة في شتى العلوم التي يعتمد فيها على التراكم المعرفي والصلة العلمية في العلوم الإنسانية، فمن تلك المصطلحات النقل، الرواية، السماع، الشواهد، النصوص، وهي تستهدف وصف الظاهرة اللغوية في عهدها الأول، وقد تداولت مصطلحات كثيرة بين الدارسين في التراث والحداثة في وصفها فمنها الفصاحة، السليقة، السجية، الطبع، السنن، العادة، الفطرة، السمات، الملكة والوضع العربي... إلخ.

اعتمد النحاة أدلة نقلية اتفقوا على ثلاثة منها وهي القرآن والسنة وكلام العرب يقول السيوطي الاقتراح: "وأعني به - أي السماع - : ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته ، فشمّل كلام الله تعالى وهو القرآن، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم، وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه، وبعده إلى أن قسدت الألسنة بكثرة المولدين، نظماً ونثراً عن مسلم أو كافر، فهذه ثلاثة أنواع، لا بد في كل منها الثبوت"⁵¹

وبعد تحديد المادة المسموعة ومعاييرها، وضعوا ضابطاً أو مقيماً مكانياً للتأكيد على سلامة المادة اللغوية حين نقلها، فأخذوا عن "القبائل التي عدت فصيحة قليلة قياساً بعدد القبائل التي تجاوز عددها في البصرة 192 قبيلة... أضف إلى ذلك عدم الاختلاط بالعجم، وعدم الاختلاط بالعرب القريين من العجم، وهذا الشرط لا يتوفر إلا في القبائل التي تسكن أعالي نجد وبعيدة عن الاختلاط، ولا يطيل أفرادها الإقامة عند غيرهم من القبائل، وبعيدون عن كل مواطن الحضارة، ولا تمر على منازلهم قوافل التجارة"⁵²

أما الضابط الزمني فحدد "على أربع فترات: العصر الجاهلي المعروف، وعصر المخضرمين وظهور الإسلام، وعصر الإسلاميين وما بين الدولتين، وما بعد ذلك إلى اختفاء الفصاحة السليبية"⁵³

أما عن القرآن والقراءات النحوية والأحاديث النبوية فقد تعسف كثير من النحاة في التعامل معها من حيث الاستدلال على صحة القواعد النحوية وسنتحدث عن هذا في الفصل الأول من هذه الرسالة.

مفهوم الافتراض في النحو العربي ومصطلحاته:

مفهوم الفرض في اللغة: قال صاحب معجم المقاييس: "الفاء والراء والضاد أصل صحيح يدل على تأثير في شيء من حز أو غيره ، فالفرض الحز في الشيء"⁵⁴.

ومن ذلك الفرض التجريبي أو المادي فهو: "مجرد ظن باحتمال وقوع الشيء، وكل فرض فهو ينطوي على تجويز، ولا يكون هذا التجويز باطلاً إلا إذا كذبت التجربة أو أثبت العقل تناقضه"⁵⁵

والفرض يرادف الواجب عند الفقهاء، والفرض هو ما ثبت بدليل قطعي أو ظني فهو في مصطلحهم الفعل الذي طلب الشارع الإتيان به طلباً جازماً، سواء أكان ذلك وارداً بطريق قطعي أم كان وارداً بطريق ظني . والافتراض في النحو معناه ما يقترح من احتمالات للنص إذا خالف مألوف القواعد الثابتة في اللغة، وهو عملية فكر وتدبر لاستخراج علل ثاوية خلف ظواهر النصوص وهو مسلك من مسالك التعليل النحوي التي برع فيها النحويون وأظهروا في ذلك براعة عجيبة للعمل العقلي.

وهو بهذا المفهوم مبدأ لا يخلو منه علم من العلوم الإنسانية والتجريبية وهو عمل حتمي للوصول إلى الحقيقة المرجوة، وكشف الغوامض التي تحيط بالقضايا التي تتطلب التجربة للوصول إلى وضع القواعد والنظريات العامة.

مصطلحات الافتراض النحوي :

لم يصطلح النحاة على مسمى الافتراض، لكن الدرس النحوي يثبت أنهم اعتمدوا الافتراض في حل مباحث النحو العربي، وكانت له تجليات كثيرة، فمنه افتراض وضعوه لدعم القاعدة النحوية وبسط هيمنتها وسلطانها على النص، وافتراض سلط على الظاهرة اللغوية التي خالفت القاعدة، ومنه افتراضات التخريج النحوي، وأطلقوا على هذا العمل والإجراء مسميات مختلفة كالتقدير، والتعليل، والتأويل، والاحتمال والحمل والإضمار، والحذف، والتوهم، والنية، والقصد، وغير ذلك مما له مجال في المنهج العقلي الاجتهادي.

لجأ النحاة إلى الافتراض لأسباب أهمها: حصر اللغة زمانياً ومكانياً، حاجة اللغة لمسيرة التحولات ، السعي والتقصد في مسلك الغموض لأغراض ونزعات مختلفة، إضافة إلى الترف العلمي الذي عرفه العلماء الذين أسرفوا في ممارسة الافتراض النحوي.

خاتمة:

شكلت ثنائيتا السماع والافتراض قواعد النحو العربي القديم، وذلك باعتبارهما النواة الأولى في التفكير النحوي، وتفرع عنهما وضع القواعد المعيارية الضابطة للسان العربي. عرفت مفردة القاعدة في التراث العربي استعمالات مختلفة، في العلوم العقلية والنقلية وحتى الرياضية كالمنطق والفلسفة والفقه وأصوله والنحو وأصوله وغير ذلك. ومن المصطلحات المتداولة ذات الصلة-استعمالا- بالقاعدة، الأصل، والفرع، والمقاييس، والضوابط، والمعيار، والأشباه والنظائر، والفروق، والنظرية، والنظم، وغير ذلك. كما تم التطرق إلى علاقة النحو العربي بالمنطق الأرسطي إثباتاً ونفيًا، وقد رجحت القرائن فرادة النحو العربي واستقلاليته عن النحو اليوناني. والمؤمل الذي يبقى على عاتق الباحثين اللسانيين العرب هو وضع قواعد ومصطلحات مجمع عليها بغية تفادي الخلط بين المفاهيم والمصطلحات في التععيد النحوي.

الهوامش :

1. سورة البقرة الآية رقم 127
2. ابن منظور، لسان العرب، طبعة دار المعارف ، الطبعة الثانية، د ت، ج 5 / ص 3715
3. سورة النور الآية رقم 60
4. ابن فارس، معجم المقاييس اللغوية، تحقيق عبد السلام محمد هارون طبعة دار الفكر ، د ت، ج 5 ص 108.
5. سيبويه ، الكتاب، تحقيق محمد عبد السلام هارون ، الطبعة الثالثة، ج 1/ص 328
6. نفسه ج 3/ص 648.
7. ابن السراج ، الأصول في النحو، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة، 1996 ج 2/ص 66
8. الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، دار النفائس بيروت، الطبعة الثالثة، سنة 1979 ص 77.
9. أبو البقاء الكفوي ، الكليات، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية سنة 1998 ص 122
10. نفسه ص 124.

11. نفسه ص 702
12. نفسه 713.
13. نفسه 728 .
14. الرماني، الحدود في النحو، مكتبة لسان العرب د ت، ص 16
15. الجرجاني، معجم التعريفات، تحقيق محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، د ت ص 26
16. نفسه ص 26
17. نفسه ص 26
18. العكبري، مسائل خلافية في النحو، تحقيق عبد الفتاح سليم، مكتبة الآداب القاهرة، د ت، ص 62
19. نفسه ص 64
20. ابن جني، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، ج 1/ ص 300
21. نفسه ص 300
22. ابن جني، سر صناعة الإعراب، تحقيق حسن هنداوي، د ت ط ص 62
23. ابن هشام، مغني اللبيب، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د ت، ج 1/ ص 5
24. خالد بن عبد الله الأزهرري، موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب لابن هشام، تحقيق علاء الدين عطية، الطبعة الأولى، د ت، ص 21
25. تاج الدين ابن السبكي، جمع الجوامع، تحقيق عقيلة حسين، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، سنة 2011، ص 207-208
26. البناني، حاشية على جمع الجوامع، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د ت ط، ص 22
27. الجرجاني معجم التعريفات، ص 203
28. ابن هشام، مغني اللبيب ج 1/ ص 05.
29. المنجد في اللغة والأعلام، دار المشرق بيروت، الطبعة الثلاثون، سنة 1988 ص 643.
30. المعجم الوسيط، د ت، ص 763
31. نفسه 748
32. نفسه 533
33. أبو عبد الله السلمي، الضوابط الكلية، تحقيق محمد بن نجم بن عواض السيالي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1990 ص 105
34. ابن هشام، أوضح المسالك، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د ط، 2007 ج 1/ ص 54
35. نفسه ص 55
36. نفسه ص 57
37. ابن هشام، شذور الذهب، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، الطبعة الأولى، سنة 1995 ص 57.
38. نفسه ص 195 .
39. نفسه ص 345
40. نفسه ص 345.

41. ابن هشام، قطر الندى، دار الطلائع، القاهرة، 2004، ص 193
42. نفسه ص 198
43. تاج الدين ابن السبكي، جمع الجوامع ص 439
44. ابن جني، سر صناعة الاعراب 1/ ص 210
45. ينظر: ابن طباطبا، عيار الشعر، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، 2005 ص 09
46. الغزالي، المعيار، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة 2013 ص 26.
47. السيوطي، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، د ت، ج 1/ ص 09
48. نفسه ج 1/ ص 26
49. عبد الرحمن الحاج صالح، السماع اللغوي العلمي عند العرب، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، وحدة الرغبة الجزائر 2012 ص 65 .
50. السيوطي، الاقتراح، دار البيروني، الطبعة الثانية 2006 ص 50/49
51. نفسه ص 39.
52. صالح بلعيد في أصول النحو، دار هومة الجزائر 2012 ص 41 .
53. عبد الرحمن حاج صالح، السماع اللغوي ص 76 .
54. ابن فارس، معجم المقاييس، ج 4/ ص 488
55. المعجم الفلسفي، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1979 ج 2/ ص 513

المراجع :

القرآن الكريم

1. ابن جني، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، د ت ط
2. ابن هشام، مغني اللبيب، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د ت .
3. المعجم الفلسفي، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1979.
4. صالح بلعيد في أصول النحو، دار هومة الجزائر 2012
5. ابن منظور، لسان العرب، طبعة دار المعارف، الطبعة الثانية.
6. الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، دار النفائس بيروت، الطبعة الثالثة، سنة 1979.
7. ابن السراج، الأصول في النحو، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة، 1996
8. ابن جني، سر صناعة الإعراب، تحقيق حسن هندراوي د ت ط
9. ابن طباطبا، عيار الشعر، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، 2005
10. ابن فارس، معجم المقاييس اللغوية، عبد السلام محمد هارون طبعة دار الفكر .
11. ابن هشام، أوضح المسالك، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د ت .
12. ابن هشام قطر الندى، دار الطلائع، القاهرة، 2004
13. ابن هشام، شذور الذهب، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، الطبعة الأولى، سنة 1995

14. أبو البقاء الكفوي ، الكليات، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية سنة 1998 .
15. أبو عبد الله السلمي، الضوابط الكلية، تحقيق محمد بن نجم بن عوض السيالي، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة، 1990
16. البناني، حاشية على جمع الجوامع، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د ت
17. تاج الدين ابن السبكي، جمع الجوامع، تحقيق عقيلة حسين، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، سنة 2011
18. الجرجاني ، معجم التعريفات ، تحقيق محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة. العكبري
19. خالد بن عبد الله الأزهرى، موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب لابن هشام، تحقيق علاء الدين عطية، الطبعة الأولى، د ت
20. الرماني، الحدود في النحو ،مكتبة لسان العرب د ت.
21. سيبويه ، الكتاب، تحقيق محمد عبد السلام هارون ، الطبعة الثالثة، د ت ط
22. السيوطي ،الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، د ت ط.
23. السيوطي، الاقتراح ،دار البيروني، الطبعة الثانية 2006
24. عبد الرحمن الحاج صالح، السماع اللغوي العلمي عند العرب ، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، وحدة الرغبة الجزائرية 2012.
25. العكبري، مسائل خلافية في النحو، تحقيق عبد الفتاح سليم، مكتبة الآداب القاهرة، د ت،
26. الغزالي، المعيار، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الثانية، سنة 2013
27. المعجم الوسيط مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الرابعة 2008
28. المنجد. المنجد في اللغة والأعلام، دار المشرق بيروت، الطبعة الثلاثون، سنة 1988 .